

State of Palestine
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Minister's Office



دولة فلسطين
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
مكتب الوزير

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الرقم: وت.ع./

التاريخ: / / 2019م

قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم (50 / م.م) لعام 2019م

بشأن التجسير في مؤسسات التعليم العالي

بعد الإطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛

وبعد الإطلاع على القرار بقانون رقم (6) لسنة 2018م بشأن التعليم العالي ولا سيما المادة 43/فقرة 2 منه؛

وبعد الإطلاع على قرارات وزير التعليم العالي بشأن تعليمات التجسير في مؤسسات التعليم العالي؛

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً؛

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة؛

قررنا مايلي؛

مادة (1)

يسمح للطالب الذي أنهى دراسة الدبلوم المتوسط من كلية معترف بها من قبل الوزارة التقدم لإحدى مؤسسات التعليم العالي بهدف التجسير للحصول على درجة البكالوريوس وفق الشروط المحددة.

مادة (2)

على الطلبة الراغبين الإلتحاق ببرنامج التجسير للحصول على درجة البكالوريوس أن يستوفوا الشروط التالية:

أولاً: كافة التخصصات بإستثناء تخصصات الهندسة والصيدلة

1. إنهاء دراسة الدبلوم المتوسط بمعدل تراكمي (60%) فأعلى.

2. أن تكون علامة الإمتحان التطبيقي الشامل (60%) فأعلى.

3. يعطى الطالب في الجامعة ثلاث مساقات استدرائية على الأقل لها علاقة بالتخصص حسب ما تراه

الجامعة مناسباً، على أن يحقق في هذه المساقات (70%) فأعلى.

ثانياً: تخصصات الهندسة والصيدلة

1. إنهاء دراسة الدبلوم المتوسط بمعدل تراكمي (75%) فأعلى.

2. أن تكون علامة الإمتحان التطبيقي الشامل (75%) فأعلى.

3. يعطى الطالب في الجامعة ثلاث مساقات استدرائية على الأقل لها علاقة بالتخصص حسب ما تراه

الجامعة مناسباً، على أن يحقق في هذه المساقات علامة (75%) فأعلى.

مادة (3)

1- يسمح التجسير لدرجة البكالوريوس في التخصصات المناظرة لتخصص الطالب في الدبلوم المتوسط.

2- يُراعى عند التجسير تناسب فرع الثانوية العامة مع حقل التخصص الجامعي، وفق تعليمات الوزارة الصادرة

P.O/Box (1437) Ramallah, Phone: (+970) (2) 2982617
Fax: (+970) (2) 2954518

website: www.moh.gov.ps

في حلتنا.
من ب. رام الله (1932)، مكتب: (+970) (2) 2982617
للكون: (+970) (2) 2954518

State of Palestine

Ministry of Education & Higher Education

Minister Office



وزارة التربية والتعليم العالي

دولة فلسطين

وزارة التربية والتعليم العالي

مكتب الوزير



التاريخ: 31/3/2019م

الرقم: وت.ع/ ٥٢١٢/٢٠١٩



المحترمين
المحترمين
المحترمين

السادة رؤساء الجامعات
السادة عمداء الكليات الجامعية
السادة عمداء الكليات المتوسطة

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع: الساعات الإستدراكية في تعليمات التجسير

تهديكم وزارة التربية والتعليم العالي أطيب تحياتها، وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه، لاحقاً لتعليمات التجسير في مؤسسات التعليم العالي الصادرة بتاريخ 2017/10/2 رقم 7812 بخصوص المساقات الإستدراكية المذكورة في المادة (2)، نحيطكم علماً بأن عدد الساعات الإستدراكية المطلوب من الطالب اجتيازها للسماح له بالتجسير لدرجة البكالوريوس يجب أن لا تقل عن (9) ساعات معتمدة، في حال لم يقدم الطالب شهادة خبرة تثبت العمل في مجال التخصص لمدة سنة على الأقل.

آملين الإلتزام بذلك من تاريخه.

د. صبري صيدم

وزير التربية والتعليم العالي



مكتاتيب رئيس الجامعة		التاريخ	الرقم
د	خ		
د	د		
د	خ	٤/١١	210/42/٢٥
د	د		

نسخة: عطوفة وكيل وزارة التربية والتعليم العالي المحترم

نسخة: عطوفة الوكيل المساعد لشؤون التعليم العالي المحترم

نسخة: الإدارة العامة للتعليم الجامعي

اش/م.ط

للتعبير